اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

المخصوصة بهذه الملة الحنيفية العظيمة التي يكفي
في غايتها الفخر بما كفلت من الذب والمدافعة بالعلوم
الموضحة للدين وراء الاقبال عزة الله وتخصيصها كذلك
هو صلى الله عليه وسلم اجل امته المخصوصة
بهذه الملة بما كفلت عليهم السعادة الابدية في الدنيا
والاخرى وهذا من حيث التخصيص الالهي لامته
التي هي موضع السعادة جعلنا الله منهم بفضله
وكرمه وامدنا من امداده على اتباعه
ولحبه والسلام وقيل رضي الله عنه عن
بعض الايات الواردة في حق الانبياء عليهم الصلاة
والسلام قال السلام بعد وقف على كلام
العلماء وما قالوا فيها ونشيده الصبوة الله فرقه
مثل الاليق بمنصب الرسالة والنبوة والملائكة
منها قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا ومنها
قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وغير ذلك

مما

مما لم يسبق ذكره اشار الى قوله تعالى ما اجابت رضي الله
عنه بانه قال اعلم ان الامر في حق الانبياء
الذي هي افتتاح النهي عن شرعة مستحيلة في حقهم
لانتصور منهم لثبوت العصمة لهم مما دق او جل منها
والنهي وقعت به المفهوم منه في حقهم عليهم الصلاة والسلام
هي التي تقدم من الانبياء بالصلاة الاجابة التي عيبة
للامر يشير الى علو رتبة كطلب الترك منه وجه اجمالي لانتهي به
وكطلب الترك بعد الامر الحرم نزعا وانما يكلب
ترك ذلك الامر وان كان في نفسه مباحا تنزيها على مقامهم
الشريف بما يشبه ذلك الطلب الذي تناوله وجه كطلب الترك
من وجه واجي وان الطلبات في حق الانبياء منقسمة الى قسمين
قسم يتحقق فيه حكم الاباحة من كل وجه لاعراضه كطلب
الترك في وجه من الوجوه فهذا الاعتراض عليه وقسم مما المباح
يتناول فيه حكم الاباحة من وجه ويتناوله كطلب الترك من وجه
او وجوه فهذا ان تحقق امر او عدم ترك ولم يقترن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)